

Distr.: General
28 December 2005
Arabic
Original: English



بيان موجز أعده الأمين العام بشأن المسائل المعروضة على مجلس الأمن والمرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

ترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثائق S/2005/15 المؤرخة ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥ و S/2005/15/Add.20 المؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥ و S/2005/15/Add.21 المؤرخة ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ و S/2005/15/Add.27 المؤرخة ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٥ و S/2005/15/Add.29 المؤرخة ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٥ و S/2005/15/Add.36 المؤرخة ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ و S/2005/15/Add.37 المؤرخة ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ و S/2005/15/Add.41 المؤرخة ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. وخلال الأسبوع المنتهي في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

الحالة في أفريقيا (انظر S/1997/40/Add.38؛ و S/1998/44/Add.15 و 16 و 21 و 37 و 38 و 46 و 48؛ و S/1999/25/Add.37 و 38 و 49؛ و S/2000/40/Add.1 و 4؛ و S/2002/30/Add.4 و 20 و 28؛ و S/2004/20/Add.38؛ وانظر أيضا S/2000/40/Add.35؛ و S/2001/15/Add.10 و 12؛ و S/2004/20/Add.46)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٣١ المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ وفقا لتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.



ووفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وجّه الرئيس، بموافقة المجلس، الدعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى يان إيغلند وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ.

إحاطات مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن (انظر S/2003/40/Add.51؛ و S/2004/20/Add.51؛ و S/2005/15/Add.16 و 28 و 42؛ وانظر أيضا S/2002/30/Add.50)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٣٢ المعقودة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

ووفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وجّه الرئيس، بموافقة المجلس، الدعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى عبد الله بعلي رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية، ورئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٩١٨ (١٩٩٤) بشأن رواندا، وسيمون إيدوهو رئيس الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب الصراعات في أفريقيا وحلها؛ ورونالدو ساردنبرغ رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون؛ ولاورو باخا رئيس الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المنشأ عملا بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) ورئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال؛ وميهنيا موتوك رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) ورئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في سيراليون عملا بالفقرتين ألف وباء من المرفق الثاني من القرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) (انظر S/2001/15/Add.37؛ و S/2002/30/Add.11 و 37؛ و S/2003/40/Add.11 و 37؛ و S/2004/20/Add.12 و 37؛ وانظر أيضا S/1995/40/Add.47؛ و S/1996/15/Add.6 و 11 و 48؛ و S/1997/40/Add.21 و 27 و 31 و 40 و 45؛ و S/1998/44/Add.8 و 11 و 15 و 20 و 22؛ و S/1999/25/Add.1 و 9 و 18 و 22 و 32 و 41 و 48؛ و S/2000/40/Add.5 و 28 و 50؛ و S/2001/15/Add.4 و 10 و 17-19 و 24 و 26 و 28 و 30 و 32 و 35 و 37 و 50؛ و S/2001/15/Add.4 و 10 و 7 و 13 و 20 و 26 و 38 و 51؛ و S/2002/30/Add.2 و 12 و 20 و 27 و 38؛ و S/2003/40/Add.12 و 28 و 37؛ و S/2004/20/Add.13 و 37؛ و S/2005/15/Add.20 و 48؛ و 25 و 34)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٣٣ (الخاصة) التي عقدت في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة. وفي ختام الجلسة، ووفقا للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي عن طريق الأمين العام عوضا عن محضر حر في:

”في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، عقد مجلس الأمن، عملا بالفرعين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، جلسته ٥٣٣٣ كجلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في سيراليون.

”واستمع مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات إلى إحاطة قدمها، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، داودي نغيلوتوا مواكاواغو الممثل الخاص للأمين العام لسيراليون.

”وأجرى أعضاء المجلس والسيد مواكاواغو وممثلو البلدان المشاركة المساهمة بقوات تبادلا بناء للآراء“.

الحالة في سيراليون (انظر S/1995/40/Add.47؛ و S/1996/15/Add.6 و 11 و 48؛ و S/1997/40/Add.21 و 27 و 31 و 40 و 45؛ و S/1998/44/Add.8 و 11 و 15 و 20 و 22؛ و S/1999/25/Add.1 و 9 و 18 و 22 و 32 و 41 و 48؛ و S/2000/40/Add.5 و 10 و 17-19 و 24 و 26 و 28 و 30 و 32 و 35 و 37 و 43 و 50؛ و S/2001/15/Add.4 و 13 و 26 و 38 و 51؛ و S/2002/30/Add.2 و 12 و 20 و 27 و 38 و 48؛ و S/2003/40/Add.12 و 28 و 37؛ و S/2004/20/Add.13 و 37؛ و S/2005/15/Add.20 و 25 و 34؛ وانظر أيضا S/2001/15/Add.7 و 10 و 20 و 37؛ و S/2002/30/Add.11 و 37؛ و S/2003/40/Add.11 و 37؛ و S/2004/20/Add.12 و 37)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٣٤ التي عقدت في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام السابع والعشرون عن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (S/2005/777).

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل سيراليون، بناء على طلبه، للمشاركة في النظر في البند دون أن يكون له الحق في التصويت.

ووفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وجّه الرئيس، بموافقة المجلس، الدعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى داودي مواكاواغو الممثل الخاص للأمين العام لسيراليون.

ووفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وبموافقة المجلس، علق الرئيس الجلسة بموجب المادة ٣٣ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

ولدى استئناف الجلسة، أعلن الرئيس أنه قد أُذن له، عقب مشاورات أجراها مع المجلس، بأن يدلي ببيان باسم المجلس، وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر الوثيقة S/PRST/2005/63 التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).

بناء السلام بعد انتهاء حالات الصراع (انظر S/2005/15/Add.20)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٣٥، التي عقدت في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع القرارين (S/2005/803 و S/2005/806) المقدمين من الدانمرك وجمهورية تنزانيا المتحدة.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2005/806 الذي حصل على ١٣ صوتا مؤيدا (الاتحاد الروسي، بنن، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الدانمرك، رومانيا، الصين، فرنسا، الفلبين، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان) مقابل لا شيء وامتنع عضوان عن التصويت (الأرجنتين، والبرازيل) واعتمده بوصفه القرار ١٦٤٦ (٢٠٠٥) (للاطلاع على نص القرار، انظر الوثيقة S/RES/1646 (2005) التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).

الحالة في ليبيريا (انظر S/22110/Add.3 و Corr.1؛ و S/23370/Add.18 و 46؛ و S/25070/Add.12 و 23 و 32 و 38؛ و S/1994/20/Add.15 و 20 و 27 و 36 و 41؛ و S/1995/40/Add.1 و 14 و 25 و 36 و 44؛ و S/1996/15/Add.3 و 4 و 14 و 18 و 21 و 34 و 47؛ و S/1997/40/Add.12 و 25 و 30؛ و S/2001/15/Add.10 و 45؛ و S/2002/30/Add.8 و 18 و 49؛ و S/2003/40/Add.4 و 18 و 30 و 34 و 37 و 51؛ و S/2004/20/Add.10 و 22 و 24 و 37 و 51؛ و S/2005/15/Add.24 و 37 و 44؛ وانظر أيضا S/2001/15/Add.7 و 10؛ و S/2003/40/Add.4 و 11 و 37؛ و S/2004/20/Add.37؛ و S/2005/15/Add.36)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٣٦ التي عقدت في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه رسالة مؤرخة ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبريا (S/2005/745).

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلة ليبريا، بناء على طلبها، للمشاركة في النظر في البند دون أن يكون لها الحق في التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع القرار (S/2005/792) المقدم من الدانمرك، ورومانيا، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2005/792 واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٦٤٧ (٢٠٠٥) (للاطلاع على نص القرار، انظر الوثيقة (2005) S/RES/1647 التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦)

الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين) انظر S/2000/40/Add.39 و 44 و 46 و 47 و 50؛ و S/2001/15/Add.11-13 و 34 و 50؛ و S/2002/30/Add.7 و 8 و 10 و 12-15 و 17 و 23 و 24 و 28 و 29 و 37 و 38 و 45 و 50؛ و S/2003/40/Add.2 و 6 و 11 و 15 و 20 و 23 و 28 و 33 و 37 و 41 و 42 و 46 و 49؛ و S/2004/20/Add.2 و 7 و 11 و 12 و 16 و 20 و 25 و 28 و 32 و 37 و 40 و 42 و 46 و 50؛ و S/2005/15/Add.1 و 6 و 7 و 9 و 11 و 15 و 19 و 23 و 28 و 33 و 37 و 41 و 47؛ وانظر أيضا S/7382 و S/7441 و S/7452 و S/7564 و S/7570 و S/7596 و S/7600 و S/7913 و S/7923 و S/7976 و S/8000 و S/8048 و S/8066 و S/8215 و S/8242 و S/8252 و S/8269 و S/8502 و S/8525 و S/8534 و S/8564 و S/8575 و S/8584 و S/8595 و S/8747 و S/8753 و S/8807 و S/8815 و S/8828 و S/8836 و S/8885 و S/8896 و S/8960 و S/9123 و S/9135 و S/9319 و S/9382 و S/9395 و S/9406 و S/9427 و S/9449 و S/9452 و S/9805 و S/9812 و S/9930 و S/10327 و S/10341 و S/10554 و S/10557 و S/10703 و S/10721 و S/10729 و S/10743 و S/10770/Add.4 و S/10855/Add.15 و 16 و 23 و 24 و 29 و 30 و 33 و 41 و 43 و 44 و 50؛ و S/11185/Add.14-16 و 21 و S/11593/Add.15 و 21 و 29 و 42 و 49؛ و S/11935/Add.2-4 و 12 و 18-21 و 23-26 و 42 و 44 و 45 و 48؛ و S/12269/Add.12 و 13 و 21 و 42 و 43 و 48؛ و S/12520/Add.10

11 و 17 و 21 و 37 و 39 و 42 و 47 و 48؛ و S/13033/Add.2 و 11-9 و 16 و 19 و 21 و 23 و 25 و 28 و 29 و 33 و 34 و 47 و 50؛ و S/13737/Add.7 و 8 و 13-18 و 20-22 و 24-26 و 33 و 47 و 50؛ و S/14326/Add.10 و 11 و 20 و 24 و 28 و 29 و 47 و 50؛ و S/14840/Add.1-4 و 8 و 12 و 13 و 15 و 16 و 21-25 و 27 و 30-33 و 37 و 42 و 45 و 48؛ و S/15560/Add.3 و 6 و 7 و 20 و 21 و 29-31 و 37 و 42 و 45 و 47 و 48؛ و S/16270/Add.6-8 و 15 و 20 و 21 و 34 و 35 و 40 و 47؛ و S/16880/Add.8-10 و 15 و 20 و 21 و 36 و 40 و 41 و 46؛ و S/17725/Add.2-4 و 15 و 21 و 28 و 35 و 38 و 43 و 47-49؛ و S/18570/Add.2 و 21 و 30 و 47 و 49-51؛ و S/19420/Add.1-5 و 13 و 15 و 18 و 19 و 22 و Corr.1 و 30 و 48 و 50؛ و S/20370/Add.4-6 و 12 و 16 و 21 و 22 و 26 و 30 و 32 و 34 و 37 و 44 و 46 و 47 و 51؛ و S/21100/Add.4 و 10 و 12 و 17 و 20 و 21 و 30 و 39 و 40 و 42 و 44 و 45 و 47-50؛ و S/22110/Add.4 و 12 و 20 و 21 و 30 و 47؛ و S/23370/Add.1 و 4 و 7 و 13 و 21 و 30 و 47 و 50؛ و S/25070/Add.4 و 21 و 30 و 48؛ و S/1995/40/Add.4 و 8 و 10 و 19 و 21 و 29 و 47؛ و S/1996/15/Add.4 و 15 و 21 و 30 و 38 و 47؛ و S/1997/40/Add.4 و 9 و 11 و 21 و 30 و 46؛ و S/1998/44/Add.4 و 21 و 26 و 28 و 30 و 47؛ و S/1999/25/Add.3 و 20 و 29 و 46؛ و S/2000/40/Add.4 و 15 و 20 و 21 و 24 و 29 و 47؛ و S/2001/15/Add.5 و 22 و 31 و 48؛ و S/2002/30/Add.4 و 21 و 30 و 50؛ و S/2003/40/Add.4 و 25 و 30 و 40 و 51؛ و S/2004/20/Add.4 و 26 و 30 و 35 و 42 و 50؛ و S/2005/15/Add.3 و 6 و 13 و 16 و 17 و 22-24 و 29 و 42 و 43 و 49)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٣٧ التي عقدت في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

ووفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، الدعوة، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى إبراهيم غمباري وكييل الأمين العام للشؤون السياسية.

التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان من جراء الأعمال الإرهابية (انظر S/2001/15/Add.37 و 39 و 46؛ و S/2002/30/Add.2 و 15 و 25 و 39-42 و 49 و 50؛ و S/2003/40/Add.2 و 6 و 7 و 13 و 18 و 29 و 30 و 33 و 41 و 46؛ و S/2004/20/Add.2 و 4 و 9 و 10 و 12 و 13 و 19 و 21 و 29 و 35 و 37 و 40 و 42 و 50؛ و S/2005/15/Add.2 و 26 و 29 و 30 و 39 و 43 و 44؛ وانظر أيضا S/1998/44/Add.32؛ و S/2003/40/Add.3)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٣٨، التي عقدت في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة. وأعلن الرئيس أنه قد أُذن له عقب مشاورات أجراها مع المجلس بأن يدلي ببيان باسم المجلس، وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر الوثيقة S/PRST/2005/64 التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).

الحالة في الشرق الأوسط (انظر S/7913 و S/7923 و S/7976 و S/8000 و S/8048 و S/8066 و S/8215 و S/8242 و S/8252 و S/8269 و S/8502 و S/8525 و S/8534 و S/8564 و S/8575 و S/8584 و S/8595 و S/8747 و S/8753 و S/8807 و S/8815 و S/8828 و S/8836 و S/8885 و S/8896 و S/8960 و S/9123 و S/9135 و S/9319 و S/9382 و S/9395 و S/9406 و S/9427 و S/9449 و S/9452 و S/9805 و S/9812 و S/9930 و S/10327 و S/10341 و S/10554 و S/10557 و S/10703 و S/10721 و S/10729 و S/10743 و S/10770/Add.4 و S/10855/Add.15 و S/11185/Add.14-16 و 44؛ و 43 و 41 و 33 و 30 و 29 و 24 و 23 و 16 و 21 و 42/Rev.1 و 47؛ و S/11593/Add.15 و 21 و 29 و 42 و 49؛ و S/11935/Add.21 و 42 و 48؛ و S/12269/Add.12 و 13 و 21 و 42 و 48؛ و S/12520/Add.10 و 11 و 17 و 21 و 37 و 39 و 42 و 47 و 48؛ و S/13033/Add.2 و 16 و 19 و 21 و 23 و 34 و 47 و 50؛ و S/13737/Add.15 و 16 و 21 و 24-26 و 33 و 47 و 50؛ و S/14326/Add.10 و 11 و 20 و 24 و 28 و 29 و 47 و 50؛ و S/14840/Add.8 و 21-25 و 27 و 30-33 و 37 و 42 و 48؛ و S/15560/Add.3 و 21 و 29 و 37 و 42 و 45 و 47 و 48؛ و S/16270/Add.6-8 و 15 و 20 و 21 و 34 و 35 و 40 و 47؛ و S/16880/Add.8-10 و 15 و 20 و 21 و 41 و 46؛ و S/17725/Add.2 و 15 و 21 و 28 و 35 و 38 و 43 و 47؛ و S/18570/Add.2 و 21 و 30 و 47؛ و S/19420/Add.2-4 و 18 و 19 و 22 و Corr.1 و 30 و 48 و 50؛ و S/20370/Add.4 و 12 و 16 و 21 و 30 و 32 و 37 و 44 و 46 و 47 و 51؛ و S/21100/Add.4 و 21 و 30 و 47؛ و S/22110/Add.4 و 21 و 30 و 47؛ و S/23370/Add.4 و 7 و 21 و 30 و 47؛ و S/25070/Add.4 و 21 و 30 و 48؛ و S/1994/20/Add.3 و 20 و 29 و 47؛ و S/1995/40/Add.4 و 21 و 29 و 47؛ و S/1996/15/Add.4 و 15 و 21 و 30 و 47؛ و S/1997/40/Add.4 و 21 و 30 و 46؛ و S/1998/44/Add.4 و 21 و 30 و 47؛ و S/1999/25/Add.3 و 20 و 29 و 46؛ و S/2000/40/Add.4 و 15 و 20 و 21 و 24 و 29 و 47؛ و S/2001/15/Add.5 و 22 و 31 و 48؛ و S/2002/30/Add.4 و 21 و 30 و 50؛ و S/2003/40/Add.4 و 25 و 30 و 51؛

و S/2004/20/Add.4 و 26 و 30 و 35 و 42 و 50؛ و S/2005/15/Add.3 و 6 و 13 و 16 و 17 و 22-24 و 29 و 42 و 43 و 49؛ وانظر أيضا S/2000/40/Add.39 و 44 و 46 و 47 و 50؛ و S/2001/15/Add.11-13 و 34 و 47 و 50؛ و S/2002/30/Add.3 و 7 و 8 و 10 و 12-15 و 17 و 20 و 23 و 24 و 28 و 29 و 37 و 38 و 45 و 50؛ و S/2003/40/Add.2 و 3 و 6 و 11 و 15 و 20 و 23 و 25 و 28 و 29 و 33 و 37 و 40-42 و 46 و 49؛ و S/2004/20/Add.2 و 3 و 7 و 11 و 12 و 16 و 20 و 25 و 28 و 29 و 32 و 37 و 40 و 42 و 46 و 49 و 50؛ و S/2005/15/Add.1 و 7 و 9 و 11 و 15 و 19 و 28 و 33 و 37 و 41 و 47)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٣٩ التي عقدت في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/2005/767). ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع القرار (S/2005/801) الذي أُعد في سياق مشاورات المجلس السابقة.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2005/801 واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٦٤٨ (٢٠٠٥) (للاطلاع على نص القرار، انظر الوثيقة S/RES/1648 (2005) التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).

وأعلن الرئيس أنه قد أُذن له، عقب مشاورات أجراها مع المجلس، بأن يدلي ببيان باسم المجلس، وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر الوثيقة S/PRST/2005/65 التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).

الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية (انظر S/1997/40/Add.21؛ و S/1998/44/Add.35 و 49؛ و S/1999/25/Add.10 و 13 و 24 و 30 و 43 و 47 و 49؛ و S/2000/40/Add.3 و 7 و 16 و 17 و 19 و 21 و 23 و 30 و 33 و 40 و 47 و 49؛ و S/2001/15/Add.5 و 8 و 18 و 24 و 30 و 35 و 36 و 43 و 45 و 50 و 51؛ و S/2002/30/Add.4 و 8 و 11 و 20 و 22 و 23 و 29 و 31 و 32 و 36 و 41 و 42 و 44 و 48؛ و S/2003/40/Add.3 و 6 و 11 و 19 و 21 و 25 و 27 و 28 و 30 و 32 و 34 و 46؛ و S/2004/20/Add.2 و 10 و 19 و 23 و 25 و 30 و 39 و 49؛ و S/2005/15/Add.8 و 12 و 14 و 15 و 25 و 27 و 29 و 35 و 38 و 39 و 42؛ و انظر أيضا S/1996/15/Add.43-45؛ و S/1997/40/Add.5 و 7 و 9 و 13 و 16 و 17؛ و S/1998/44/Add.28؛ و S/2001/15/Add.42؛

و 43؛ و S/2002/30/Add.9 و 23 و 37؛ و S/2003/40/Add.22 و 46؛ و S/2004/20/Add.29 و 34 و 43؛ و S/2005/15/Add.11)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٤٠، التي عقدت في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة. ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلة جمهورية الكونغو الديمقراطية، بناء على طلبها، للمشاركة في النظر في البند دون أن يكون لها الحق في التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع القرار (S/2005/810) الذي أُعد في سياق مشاورات المجلس السابقة.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2005/810 واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٦٤٩ (٢٠٠٥) (للاطلاع على نص القرار، انظر الوثيقة S/RES/1649 (2005) التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).

وأعلن الرئيس أنه قد أُذن له، عقب مشاورات أجراها مع المجلس، بأن يدلي ببيان باسم المجلس، وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر الوثيقة S/PRST/2005/66 التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).

الحالة في بوروندي (انظر S/25070/Add.43 و 46؛ و S/1994/20/Add.29 و 33 و 41 و 50؛ و S/1995/40/Add.4 و 9 و 12 و 34؛ و S/1996/15/Add.4 و 9 و 16 و 19 و 29 و 30 و 34؛ و S/1997/40/Add.21 و S/1999/25/Add.44؛ و S/2000/40/Add.2 و 38؛ و S/2001/15/Add.9 و 11 و 26 و 38 و 39 و 44-46؛ و S/2002/30/Add.5 و 37 و 48 و 50؛ و S/2003/40/Add.17 و 38 و 48 و 51؛ و S/2004/20/Add.20 و 33 و 38 و 48؛ و S/2005/15/Add.10 و 20 و 21 و 23 و 24 و 34 و 37 و 47؛ وانظر أيضا S/2004/20/Add.47)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٤١ التي عقدت في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة. وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام الخامس عن عملية الأمم المتحدة في بوروندي (S/2005/728).

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلة بوروندي، بناء على طلبها، للمشاركة في النظر في البند دون أن يكون لها الحق في التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع القرار (S/2005/811) الذي أعد في سياق مشاورات المجلس السابقة.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2005/811 واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٦٥٠ (٢٠٠٥) (للاطلاع على نص القرار، انظر الوثيقة S/RES/1650 (2005) التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).

تقارير الأمين العام عن السودان (انظر S/2004/20/Add.23 و 30 و 35 و 37 و 39 و 40 و 44 و 46 و 49؛ و S/2005/15/Add.1 و 4-6 و 9-12 و 18 و 25 و 28 و 30 و 37 و 40 و 49؛ وانظر أيضا S/2003/40/Add.40؛ و S/2004/20/Add.21 و 43)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٣٤٢ التي عقدت في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع القرار (S/2005/812) الذي أعد في سياق مشاورات المجلس السابقة.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2005/812 واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٦٥١ (٢٠٠٥) (للاطلاع على نص القرار، انظر الوثيقة S/RES/1651 (2005) التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).

وأعلن الرئيس أنه قد أذن له، عقب مشاورات أجراها مع المجلس، بأن يدلي ببيان باسم المجلس، وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر الوثيقة S/PRST/2005/67 التي ستصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٥-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦).